التأويل والتفسير
بين الترادف والتفريق

م.م. ياسر عادل زينل البياتي
قسم التربية الاسلامية - كلية التربية الاساسية
الجامعة المستنصرية

المقدمة...

أهمية البحث والحاجة إليه:

إن أهمية كل علم ترتبط بأهمية موضوعه، فأهمية التفسير نابعة من القرآن الكريم الذي هواشرف الموضوعات وأقدسها لأنه كتاب الله الخالد الذي ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾[1].

ولقد قال رسول الله ﷺ في وصفه للقرآن كما روي عن علي رضي الله عنه: «عليكم بكتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل... ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين والذكر الحكيم والصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه، من قال به صدق، ومن حكم به عدل ومن خاصم به أفلح، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم»[2].

فالعمل بهذا القرآن لا يكون إلا بعد فهم ألفاظه، وشرح آياته، والوقوف على ما حواه من عقائد وأحكام وعظات، والإلمام بمبادئه وأهدافه وهذه الأمور لا يهتدي إليها، ولا يتحقق العلم بها إلا بعلم التفسير[3].

وعلم التفسير اشرف العلوم لاتصاله بكتاب الله الكريم، ويعبر عن هذاالراغب الأصفهاني إذ يقول: «إن اشرف صناعة يتعاطاها الإنسان تفسير القرآن وتأويله»[4].

ويذهب الزمخشري إلى ابعد من ذلك إذ يقول: «الخوض في تفسير القرآن الكريم فرض عين»[5]، ويستدل بذلك لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾[6].

ومما جاء في السنة قوله ﷺ «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»[7] عليه فقد اجمع علماء التفسير، وما أجمل قول الرسول ﷺ في التحريض على قراءة القرآن وتفهم معانيه، «**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا حفتهم الملائكة ونزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده**»[8].

ومع هذا كله فلا يحل لكل مسلم إن يمارس التفسير إلا إذا كان أهلاً له وعالماً به ومتمكناً من أسبابه، ومستكملاً كل مقوماته وشروطه حتى يسلم كلام الله من جهل الجاهلين، وضلال المضلين(٩).

فالمؤولة فسروا بعض الآيات على غير وجهها الصحيح لانحرافهم في المنهج وإتباعهم طريقة تعتمد على اقتطاع آية أو جزء من آية عن سياقها الذي يقتضيه تفسيرها، ومن ثم تأويلها بما يتفق ومذهبهم فدخل في التفسير التشبيه والتجسيم وتأويل الآيات بما لا يوافق مراد الله تعالى، لذلك انبرى العلماء قديماً وحديثاً لنقد هذه الطريقة واعتبارها زيغا وضلالا عن الحق الذي يجب إتباعه.

ومن خلال ما تقدم تتجلى أهمية البحث بما يأتي:

١- أهمية الوقوف على قواعد وأساسيات التفسير لأهمية موضوعه.
٢- ضرورة التعرف والتميز بين المصطلحين (التفسير والتأويل).
٣- ضرورة التعرف على التأويل وبيان أقسامه وأنواعه وشروطه والوقوف على المقبول فيه.
٤- اختار الباحث الموضوع لأهمية التمييز بين (الثابت منه والمتغير). المقبول والمرفوض.
٥- أهمية بيان اتجاهات الفرق والمذاهب في كيفية توظيف التأويل بما يناسب ميولهم ورغباتهم لتصحيح الفاسد منه وتقريبه بما يتفق والشريعة الإسلامية.

المبحث الأول
تعريف التفسير والتأويل

المطلب الأول: مفهوم التفسير والتأويل في اللغة.

أولاً: التفسير في اللغة: الإيضاح والتبيين(١٠) ومنه قوله تعالى﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾(١١). أي بياناً وتفصيلاً مأخوذ من الفسر وهو الإبانة والكشف، وقال ابن منظور (الفسر) البيان، فسر الشيء إذا بينه(١٢).

ثانيا: التأويل في اللغة: مأخوذ من (الأول) وهو الرجوع. (آل الشيء، أولاً ومآلاً) رجع، وأول الكلام تأويلاً وتأوله (دبره وقدره وفسره).

والتأويل عبارة عن الرؤيا[١٣]، وأما قوله تعالى﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ﴾[١٤]، قال أبو إسحاق الزجاج: معناه هل ينظرون إلا ما يؤول إليه أمرهم يوم البعث؟ قال الزركشي (٧٤٥هـ): واصل التأويل من المآل وهو العاقبة والمصير[١٥]، أي ما تؤول العاقبة لقوله تعالى: ﴿ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾[١٦]، أي صار إليه.

وإعراب (تأويلا وتفسيراً) منصوبان على المصدرية لأنهما نوعان من الكشف أو على التمييز او الحالية أي مؤولاً ومفسراً فالأول للمتشابهات والفسر للمحكمات[١٧].

المطلب الثاني- مفهوم التفسير والتأويل في الاصطلاح.

أولاً- التفسير في الاصطلاح:

عرفه ابن حيان[١٨]: هو علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم ومدلولاتها وأحكامها الافرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات ذلك.

وعرفه الفناري: «هو معرفة أحوال كلام الله تعالى من حيث دلالته على ما يعلم أو يضيف انه مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية»[١٩].

ويعرفه الزركشي بأنه: «علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والصرف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ومعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ، وقد أكثر الناس من الموضوعات مابين مختصر ومبسوط وعلمهم يقتصر على الفن الذي يغلب عليه»[٢٠].

ثانيا- التأويل في الاصطلاح:

يعرفه الإمام الغزالي «بأنه عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به اغلب على الظن من المعنى الذي يدل عليه الظاهر»[٢١].

ويعرفه ابن عاشور: «بأنه توضيح وتفسير ما خفي، من مقصد كلام أو فعل، وتحقيقه»[٢٢].

أما التأويل عند المتأخرين: فهو حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، فان حمل عليه لدليل فصحيح أو لما يظن دليلاً وليس بدليل في الواقع ففاسد. أي لا يعد تأويل[٢٣].

أو صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكتاب والسنة[٢٤].

ومن خلال التعاريف التي ذكرت آنفاً فان المراد بالتأويل احد معنيين: **الأول:** تفسير الكلام وبيان المراد منه، سواء وافق الظاهر أم لم يوافق فيكون بهذا المعنى مرادفاً للتفسير ولذلك قالوا تأويل هذه الآية كذا وكذا، ونقول قال: أهل التأويل كذا وكذا أي قال أهل التفسير، فالتأويل والتفسير في هذا المفهوم مترادفان، وهذا ما عناه مجاهد (رحمه الله) من قوله (إن العلماء يعلمون تأويله) يعني القرآن[٢٥].

الثاني: هو نفس المراد والمقصود من الكلام، فإذا كان الكلام طلباً فالأمر المطلوب هو تأويله.

المبحث الثاني
التفريق بين التأويل والتفسير.

المطلب الأول- التفريق بينهما بحسب المتعلق.

اختلف العلماء في تحديد الفارق بينهما باعتبارات مختلفة، يقول الزركشي[٢٦] قيل: التفسير والتأويل واحد بحسب عرف الاستعمال، والصحيح تفريقهما، ومن أهم هذه الفوارق ما يأتي:

أولا- التفريق بينهما بحسب العموم والخصوص.

فالتفسير اعم من التأويل، فكل تفسير تأويل وليس العكس. وقد ذهب إلى هذا الرأي الراغب الاصبهاني، وعلل ذلك بقوله: اعلم إن التفسير في عرف العلماء كشف معاني القرآن، وبيان المراد، اعم من أن يكون بحسب اللفظ المشكل وغيره، وبحسب المعنى الظاهر وغيره[٢٧].

ويقول بعضهم التفسير يتعلق بالرواية، والتأويل ما يتعلق بالدراية[٢٨].

ثانيا- التفريق بينهما على أساس مرتبة الدلالة من حيث القطع والظن.

فان كانت دلالة اللفظ على المعنى المراد قطعيه لا تحتمل إلا وجهاً واحداً فهو التفسير، وان كانت دلالته ظنية فهو التأويل.

لان التفسير ذو وجه واحد لا يحتمل غيره أما التأويل فهـو ذو وجـوه فيقـوم المؤول بالترجيح بينهما بدون القطع بالمراد، لذلك لا يقع التشديد في التأويل لأنه لا يخبر عن المراد قطعاً[٢٩].

ثالثا- التفريق بينهما بحسب تغاير المتعلق:

وبذلك يقول علماء أصول التفسير بأن التفسير هو الشرح، وكشف معاني القرآن الظاهرة من اللفظ، وكشف المغلق من الألفاظ، أما التأويل: فهو صرف الآية إلـى معنـى غير المعنى الذي يقتضيه ظاهر اللفظ بموجب اقتضى هذا الصرف، سواء كان بدليل قاطع أو ظني، وهذا الفارق هو الذي سار عليه جمهور العلمـاء المتـأخرين مـن المفسـرين والأصوليين والفقهاء والمحدثين والمتصوفة[٣٠].

وقال آخرون: إن التفسير هو الشرح وفهم المعنى المراد باللفظ وكشـفه بكـلام يوضحه، أما التأويل: فهو الموجود في الخارج الذي يؤول إليه الكلام سواء وافق المعنـى الذي يظهر من اللفظ أو لا لقوله تعـالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ﴾[٣١]. فالتفسير هو معرفة معنى هذه الآية والتأويل هو الحقائق الخارجيـة التي لا يعلمها إلا الله وهو وقت وقوعها[٣٢].

ويقول أبو طالب الثعالبي: إن التفسير هو إخبار عن دليل المراد مثـل تفسـير الصراط بالطريق فاللفظ كشف عن المراد والكاشف دليل، فهو يتعلق بظاهر اللفظ وبيـان وضعه من حيث الحقيقة والمجاز وما إلى ذلك أما التأويل فهو إخبار عن حقيقة المـراد، فهو تفسير باطن اللفظ لان التأويل مشتق من الأول وهو الرجوع إلى العاقبـة والحقيقـة المرادة[٣٣].

المطلب الثاني- التفريق بينهما بقواعد التأويل.

التأويل يفترق عن التفسير من حيث القواعد التي يجب مراعاتها عنـد تأويـل النصوص، أما التفسيرفلا حاجة إلى قواعد وضوابط في بيانـه، وقواعـد التأويـل عنـد المفسرين هي:

القاعدة الأولى: الظاهر هو الأصل، ولا يعدل عن الظاهر إلا بضرورة، فاللفظ الذي يحمل معنيين ظاهراً وخفياً فيجب الحمل على الظاهر إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي(٣٤).

القاعدة الثانية: كثرة الاستعمال واشتهاره، فيجب توجيه معاني القران إلى المعنى الظاهر المشتهر استعماله بين الناس في زمن الرسالة، ولا يجوز التوجيه إلى معنى خفي قليل الاستعمال(٣٥).

القاعدة الثالثة: احتمال اللفظ لما صرف إليه، فانه يجوز توجيه معاني القران الكريم إلى ما كان موجوداً مثله في كلام العرب دون ما لم يكن موجوداً(٣٦). فلا يجوز لمفسر القران أن يقدم على تأويل لا يحتمله اللفظ ولابد من قيام دليل مرجح للمعنى المحتمل يصرف عن المعنى الظاهر.

القاعدة الرابعة: أن يدل السياق على المعنى المصروف إليه، فتوجيه الكلام إلى ماله نظير في سياق الآية أولى من توجيه اللفظ إلى ما ليس له نظير في السياق(٣٧). ولا يجوز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره(٣٨).

القاعدة الخامسة: أن لا يخالف التأويل أصلاً شرعياً ثابتاً، إذ لا يمكن أن تصل بسبب التأويل إلى هدم أساس من أسس الشريعة.

القاعدة السادسة: أن يكون المتأول أهلاً لذلك.

لذا فان الخوض في التأويل لا يسمح به لكل إنسان بل لا بد من توفر شروط خاصة بذلك، ولو سمعنا بذلك لكثر التقول في القران الكريم ولخرج عن معناه الحقيقي إلى معان باطنية بعيدة كل البعد عند روح القران وروح الدين الإسلامي(٣٩).

المبحث الثالث
الاتحاد والتقارب بين التفسير والتأويل

الاتحاد أو التقارب هو أنهما مترادفان عند قسم من العلماء، أي لايوجد فرق بينهما إذ أنهما عدا في ذلك المنحنى متساويين، وأيضاً عدا بأنهما متكاملين احدهما يكمل الأخر فمن ذلك يتبين الأتي:

المطلب الأول- المعاني الثواني.

يمكن أن يريد من ذلك حمل الآية (النص) على ظاهر المعنى أو يحتمل بأنه قد أريد أمر أخر، وهو أن يكشف عما هو خفي والإفصاح عن المعنى الباطن[٤٠].

وما ثبت في الصحيح وغيره من دعاء النبي ﷺ لابن عمه عبد الله بن عباس[٤١] لقوله ﷺ لقوله ﷺ «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»[٤٢]. لما علم من حال ابن عباس ﷺ في معرفة التفسير والفقه في الدين، فان كان التأويل مسموعاً كالتنزيل فما فائدة تخصيصه لابن عباس ﷺ بذلك[٤٣].

وروي عن مجاهد انه قال قرأت عن ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية اسأله فيم نزلت وكيف كانت؟ وعنه قال: عرضت القران على ابن عباس ثلاثين مرة[٤٤].

فدل بذلك أن التأويل خلاف النقل وهو التفسير بالاجتهاد، لهذا ذهب أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم إلى القول أن التفسير للمعنى الظاهر من الآيات القرآنية، والتأويل هو ما دل على المعنى الباطن وهذا المعنى لا يمكن لأي احد فهمه واستخراج معانيه، ولكن امتاز به الصفوة المختارة من علماء التفسير[٤٥].

وعن ابن عباس أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يدانيه فسأله عن قوله تعالى ﴿**إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ**﴾[٤٦]. فقال له: انه اجل رسول الله ﷺ اعلمه الله إياه فقال عمر: ما اعلم منها إلا مثل ما تعلم[٤٧].

وما رواه الطبري بسنده عن ابن عباس ﷺ انه لما نزلت ﴿**إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ**﴾ علم النبي انه نعيت إليه نفسه، وكان الرسول ﷺ يكثر أن يقول قبل أن يموت سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك وأتوب إليك ويقول جعلت هذه لي علامة في أمتي إذا رأيتها قلتها[٤٨].

وقد وقع مثل هذا لعمر ﷺ انه لما نزلت أية ﴿**ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا**﴾[٤٩]، فرح الصحابة وبكى عمر، فقال النبي ﷺ ما يبكيك؟ قال أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل فانه لم يكمل شيء قط إلا نقص، فقال

عليه الصلاة والسلام صدقت، فقد أدرك عمر ﷺ المعنى الاشاري وهو نعي رسول الله ﷺ واقره النبي على فهمه هذا.

وأما سائر الصحابة فقد فرحوا بنزول الآية، لأنهم لم يفهموا أكثر من المعنى الظاهر[٥٠].

ومثل ذلك ما رواه الطبري في قوله تعالى:﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾[٥١].

يقول ابن جرير بسنده عن عطاء، قال سأل عمر ﷺ الناس عن هذه الآية، فما وجد أحداً يشفيه حتى قال ابن عباس وهو خلفه يا أمير المؤمنين إني أجد في نفسي منها، قال: فالتفت إليه فقال: تحول هاهنا لم تحقر نفسك؟ قال: هذا مثل ضربه الله عز وجل فقال: أيود أحدكم أن يعمل عمره بعمل أهل الخير وأهل السعادة، حتى إذا كان أحوج ما يكون إلى أن يختمه بخير حين فني عمره واقترب اجله ختم ذلك بعمل من عمل أهل الشقاء فأفسده كله فحرقه وهو أحوج ما كان إليه[٥٢].

المطلب الثاني- ترجيح احد المحتملات.

لما كان التأويل هو ترجيح احد المعاني المحتملة دون القطع والشهادة على الله تعالى بأنه أراده من كلامه هذا فانه على هذا غير التفسير على هذا فهو لا يدرك إلا بالعقل بواسطة معرفة اللغة العربية من حقيقة ومجاز ويشترط معرفة أساليب اللغة كي يستطيع ترجيح المعاني المحتملة للآيات القرآنية[٥٣].

ويقول السيوطي (٩١١هـ) في ذلك (كل لفظ) احتمل معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه وعليهم اعتماد الدلائل دون مجرد الرأي، فان كان احد المعنيين اظهر وجب الحمل عليه، إلا أن يقوم الدليل على أن المراد هو الخفي دون الجلي، وان استويا والاستعمال منهما حقيقة لكل في احدهما حقيقة لغوية أو عرفية وفي الأخر شرعية، فالحمل على الشرعية أولى إلا أن يدل دليل على إرادة لغوية[٥٤].

وهذا الذي اختاره القرطبي (ت٦٧١هـ) ودل عليه دليل كما في قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(٥٥). إذ قيل في ﴿صَلَوٰتَكَ﴾ إذا دعوت لهم حيث يأتون بصدقاتهم تسكن بذلك قلوبهم ويفرحوا، ومنها قيل إن الصلاة هنا الرحمة والترحم لكن حكى أهل اللغة فيما علمناه إن الصلاة في كلام العرب تعني الدعاء(٥٦)... أما إذا لم يختلف اصل الحقيقة في كلا المعنيين، استعمل فيهما في اللغة أو الشرع أو العرف على حد سواء وهو على ضربين(٥٧):

احدهما: أن يتنافيا اجتماعياً، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد كالقرء حقيقة في الحيض والطهر فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالإمارات الدالة عليه فما ظنه فهو مراد الله تعالى في حقه، وان لم يظهر له شيء يتحيز في الحمل على أيهما شاء، ومنهم من قال يأخذ بأعظمها حكماً ولا يبعد المراد وجه ثالث وهو أن يأخذ بالأخف كاختلاف جواب المفتيين(٥٨).

الثاني: إذا لم يتنافيا اجتماعياً وجب الحمل عليها عند المحققين ويكون ذلك ابلغ في الإعجاز والفصاحة وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدل دليل على أرادة احدهما(٥٩). والذي يؤيد ما أسلفناه أنفاً: في ترجيح قسم من المحتملات على القسم الأخر، فمن ذلك ما ذكره فخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ) في معنى (الشطر) واختلاف الأقوال فيه الواردة في قوله تعالى: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ﴾(٦٠).

هنالك من قال إن المراد بـ(الشطر) النصف، أو هو نحوه وتلقاؤه وجهته، وقيل المراد بـ(الشطر) جهة المسجد الحرام أي تلقاؤه وجانبه، وقال الجبائي (الشطر) هو وسط المسجد فقوله تعالى ﴿فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ يعني النصف من كل جهة فكان حمل لفظ (الشطر) على هذا المعنى هو أولى الأقوال وهو الذي رجحه الرازي واختاره الجبائي فكان هذا الترجيح قائم على الحقيقة اللغوية لفظ الشطر دون حقيقته العرفية وهو الجهة بالنسبة للمسجد الحرام(٦١).

ومثل هذا ما ورد في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحۡمَ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِۖ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾(٦٢).

قال القرطبي في معنى (الميتة) ما فارقته الروح من غير ذكاة، فما يذبح وما ليس بمأكول فذكاته كموته كالسباع وغيرها، والعرف هو الذي حدد لنا حرمة التصرف في هذه الأصناف او حرمة أكلها فالمتعارف من الميتة تحريم أكلها[٦٣].

وفي تفسير كلمة (الإيمان) من قوله تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[٦٤]. يعني الصلاة وعلى ما ذكر من الروايات يرجح الطبري ذلك أي (الصلاة) وتصبح كالأتي ما كان الله ليضيع تصديق رسوله عليه الصلاة والسلام، بصلاتكم التي صليتموها نحو بيت المقدس[٦٥].

فدل لفظ (الإيمان) هنا على الحقيقة الشرعية له ونقلها الإسلام إلى أصل الدين وليس الإيمان في اللغة بمعنى الصلاة بل بمعنى التصديق[٦٦].

المطلب الثالث- الاستنباط.

إن في التأويل قدراً من الاجتهاد إلا انه مبني على شواهد وأدلة معتبرة كافية ولهذا فأنه مقصور على أهل العلم ومجتهدي الأمة ولا يجوز لغير هؤلاء ممارسته أو ادعاءه، وقد ندب القران الكريم إلى التفكر والتدبر في محكم آياته لقوله: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾[٦٧].

وما ذهب إليه ابن مسعود من القول «من أراد علم الأولين والآخرين فليتدبر القرآن» وذلك لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر فمجرد التفسير على الظاهر لا يشير إلى ما أشكل فيه النظار واختلف فيه المفسرون والعلماء والسلف من الأمة، ففي القران رموز ودلالات يختص أهل الفهم بإدراكها ولهذا الفهم لمعاني القران الكريم مجالاً واسعاً ورحباً وان المقبول من ظاهر التفسير ليس منتهي الإدراك[٦٨].

ونلحظ القرطبي يؤول معنى (الحرف) من قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍۖ ﴾[٦٩]. أي على وجه واحد، أن يعبد ربه على السراء دون الضراء واختير هذا القول من بين أقوال عدة ذكرت، وكذلك في معنى (الكرسي) من قوله تعالى:﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ ﴾[٧٠]، قيل (كرسيه) أي علمه، وقال الطبري اختلف أهل التأويل في معنى الكرسي الذي اخبر الله تعالى ذكره في هذه الآية فمنهم من

قال علمه ومنهم من قال موضع القدمين (لمن يجلس على العرش) ومنهم من قال ما الكرسي إلا العرش نفسه، ويقول الطبري بعد ذكره الأقوال التي ذكرت وهو يعقب عن ذلك بقوله: ولكل قول من هذه الأقوال وجه ومذهب ثم مال هو إلى تأويل الكرسي بالعلم فقال: وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن وذلك لدلالة قوله تعالى:﴿ وَلَا يَئُودُهُۥ حِفْظُهُمَا ﴾أي فأخبر لا يؤوده حفظ ما علم وأحاط به مما في السموات والأرض، وكما اخبر عن ملائكته أنهم قالوا في دعائهم: ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلماً[٧١]، ويرجح الماوردي في معنى (الحرف) إذ يقول: يحتمل الصواب في ذلك وان حرف الشيء بعضه، فكأنه يعبد الله بلسانه و يعصيه بقلبه[٧٢].

المبحث الرابع
أنماط التأويل

للتأويل أنماط تختلف بها عن التفسير ولا يدخلها التفسير وهذه الأنماط:

المطلب الأول- نمط التأويل المتكلف البعيد.

اختلف أهل التفسير في النهي عن التفسير بالرأي من ناحيتين هما:

الناحية الأولى: أن يكون للمفسر رأي في الشيء واليه ميل من طبعه وهواه وهذا يكون تارة مع العلم، كالذي يحتج بعدد من آيات القران على تصحيح بدعته، وهو يعلم انه ليس المراد بالآية ذلك ولكن مقصوده أن يلبس على الخصم، وتارة يكون له عرض صحيح فيطلب له دليلاً من القران ويستدل عليه لما يعلم انه ما أريد به[٧٣].

أما **الناحية الأخرى:** فهو أن يسارع إلى تفسير القران بظاهر اللغة العربية من غير استظهار بالسماع والنقل، فيما يتعلق بغرائب القران، وما فيه من ألفاظ مبهمة ومبدلة وما فيه من الاختصار، والحذف والإضمار والتقديم والتأخير وغير ذلك[٧٤].

فمن لم يحكم بظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه فيكون ممن فسروا القران بالرأي، كما في قوله تعالى:﴿ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾[٧٥] معناه أية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها.

فالاعتماد على الظاهر من العربية يظن أن المراد به الدقة كانت مبصرة ولا يدري بماذا ظلموا وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم ولاشك إن مثل هذا المفسر قائل في القران برأيه.

لهذا نجد أهل التفسير اختلفوا في جواز تفسير القران بالرأي ففريق منهم متشدد ولم يجرؤا على تفسير شيء من القران برأيه وأيضاً لم يبيحوه لغيرهم.

واستدلوا بقولهم: إن التفسير بالرأي قول على الله بغير علم، والقول على الله بغير علم منهي عنه، لان المفسر لا يمكن بأن يجزم بذلك عن طريق الظن(٧٦). وأصبحوا على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾(٧٧).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾(٧٨). وقوله تعالى: ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾(٧٩). فقد أضاف البيان إليه، فعلم انه ليس لغيره شيء من البيان لمعاني القران.

واستدلوا بما روي عن رسول الله ﷺ في حديث عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «اتقوا الحديث عني الا ما علمتم، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القران برأيه فليتبوأ مقعده من النار»(٨٠). حديث حسن.

ومما سبق يتبين المنع وعدم الجواز بالأخذ أو التفسير بالرأي لان ذلك عد مخالفاً للقران إذ انه يحمل الآية ويصرفها على معنى غير المعنى المحتمل لها، إذ يوضح ذلك ابن تيمية (ت٦٦١هـ) بقوله: والتأويل المردود هو التفسير بالرأي حسب الهوى(٨١).

ويبين ابن مالك حقيقة امتناعه عن التأويل في المتشابه لقوله: والاستواء، الارتفاع والاعتلاء فهو معلوم والكيف غير معقول والسؤال عن هذا بدعة والإيمان به واجب (٨٢).

المطلب الثاني- نمط تأويل الصوفية.

يقول الشيخ معروف الكرخي رحمه الله تعالى: (التصوف الأخذ بالحقائق واليأس مما في أيدي الخلائق)(٨٣).

وللتأويل مفهوم آخر تجده في تفاسير الصوفية، وهو تأويل نصوص القران بغير ظاهرها لإشارة خفية لا تظهر لأرباب السلوك والتصوف يعتقدونه في ذلك من الممكن الجمع بين هذه الإشارات وبين الظاهر لأنهم يقولون لابد منه أولاً(٨٤).

ولهذا فإنهم يعتقدون بأن لديهم فيوضات إلهية يقذف بها الله في قلب المؤمن فينكشف له من معاني القران ما لا ينكشف لغيره، وهذا يتأتى لمن روض نفسه على الزهد في الدنيا، او العمل للآخرة بتقوى وإخلاص(٨٥).

ولعل الزركشي (ت٧٤٥هـ) أراد حين قال: اللطائف والحقائق لا يفهمها إلا من ألقى السمع وهو شهيد فالعبارات للعموم وهي للسمع والإشارات للخصوص وهي للعقل، واللطائف للأولياء وهي المشاهد والحقائق للأنبياء وهي الاستسلام.

فكلام الصوفية في هذا المجال ليس بتفسير، وإنما هو معان ومراصيد يجدونها عند التلاوة(٨٦). والمتصوفة أسرفوا في تحميل الألفاظ ما لا تحتمل، كما يفعل أهل الكلام والفلسفة وأهل الباطن لأنهم اخضعوا النص القرآني لنصرة مذاهبهم وعقائدهم حتى ابتغوا بالتفسير عن خطة الأصل(٨٧).

فمن ذلك الذي يبعد حمل النص عليه ولا يمكن حمله على التأويل المقبول ما يروونه عن ابن عباس ﷺ انه فسر (الم) فقال: الإلف الله، اللام جبريل، والميم محمد، وان الله اقسم بنفسه وجبريل ومحمد.

وهذا وان صح فهو مشكل إلى حد بعيد، لان الإشارة إلى الكلمة بحرف ليس مفهوماً في كلام العرب، ولم يقبل منه، لأنه لا يدعم بأي حجة أو دليل يعزز ويناصر معناه(٨٨).

لذلك فقد وضع علماء التفسير شروطاً لقبول التفسير الصوفي الاشاري منها ما يأتي:

١-أن لا يكون التفسير الصوفي منافياً للظاهر من النظم القرآني، ولابد من وجود دليل شرعي يؤيده.

٢- ان لا يكون له معارض شرعي او عقلي.
٣- أن لا يدعي أن التفسير الصوفي هو المراد وحده دون الظاهر، بل لابد أن تعترف بالمعنى الظاهر اولاً[٨٩].

المطلب الثالث- نمط تأويل الباطنية:

هذا الضرب من التأويل لا يتلائم وظاهر القران وروعه ومقاصده، فهو يقوم على أساس اصطناع نوع من المماثلة بين معنيين لا تربط بينهما علاقة حقيقية ولا علاقة لغوية ولا عقلية في إيجاد العلة الأصولية المشتركة المنضبطة.

ويحتج الباطنية على صحة منهجهم في التفسير بالقول انه لابد لكل محسوس من ظاهر وباطن فظاهره ما يقع الحواس عليه، وباطنه ما يحويه العلم به بأنه فيه، واستدلوا في ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ وقوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ ﴾ وقوله ﷺ «**ما نزلت علي من القران أية إلا ولها ظهر وبطن...**»[٩٠].

وتأويلهم مرفوض لأمرين[٩١]:

احدهما: بسبب ما قاله ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾.

والثاني: أن المائل إلى دقيق الحاجة وهو العاجز عن إقامة الحجة بالدليل من الكلام.

ويقول الإمام الغزالي والقرآن على ظاهره حتى يأتي أدلة منه أو سنة أو إجماع بأنه على باطن دون ظاهر.

ويتخذ التأويل بما يناسب أهواءهم الذاتية أشكالا مختلفة منها:

١- التأويل الفلسفي: تكلم الفلاسفة في جميع المناهج القرآنية، وفسروا آيات عرضت لهم تصف المفاهيم الخاصة بكتاب الله، ولم يكن تفسيرهم للقران وآياته تفسيراً منهجياً مقصوداً لذاته، وإنما تفسيراً يصب ميولهم ورغباتهم الشخصية والذي يخلو من الأدلة العقلية والشرعية واللغوية.

وقد تعرض فخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ) كثيراً لأقوال الفلاسفة بالرد والتفنيد، وان كان مصبوغ أدلته في مباحث الإلهيات على نمط استدلالاتهم العقلية فمن هذه التساؤلات الفلسفية تأويل الكواكب الثلاثة الواردة في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ

رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ﴾[٩٢]. فقد حمل الكواكب هنا على النفس الحيوانية الناطقة لكل كوكب والقمر على النفس الناطقة لكل فلك، والشمس على العقل المجرد الذي ينطق لكل فلك. وقد علق الرازي على هذا التأويل بقوله: «واعلم أن هذا الكلام لا يأتي به إلا انه يبعد حمل لفظ الآية عليه»[٩٣]. وهو تأويل بعيد وقد أنكره الرازي.

٢- التأويل المذهبي: هذا تأويل ضعيف لا يتلاءم وظاهر القران، ولا ينسجم وسياق الآيات بحيث تؤول النصوص القرآنية بحسب المذهب المتبع وتساق الأدلة وان كانت ضعيفة لإثبات الرأي المتبع عند المذهب، وقد أشار إليه ابن النقيب بقوله هو التفسير المقرر للمذهب الفاسد انه يجعل المذهب أصلا والتفسير تابعاً فيرد إليه بأي طريق أمكن وان كان ضعيفاً[٩٤]. وهذا التأويل مرفوض ولا يجوز به على الإطلاق لأنه تأويل فاسد وغير منطقي.

الخلاصة

أولاً: التفسير في اللغة: الإيضاح والتبيين، والتأويل: مأخوذ من (الأول) وهو الرجوع، وفي الاصطلاح: من العلماء والمفسرين من قارب بينهما وأطلق على التفسير لفظة التأويل والعكس ومنهم من فرق بينهما في الاصطلاح مريدا بالتفسير المعنى الظاهر الذي لايحتمل سوى معنى واحداً، وبالتأويل هو اختيار معنى اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى دون سواه يناسب معنى الآية.

ثانيا: وللتفريق بين التفسير والتأويل، إما بحسب المتعلق، وهذا المتعلق إما بالعموم والخصوص، أو من حيث القطع والظن، أو من حيث تغير المتعلق.

او قد يكون التفريق بقواعد وضوابط يختص بها التأويل دون التفسير في تأويل الآيات القرآنية.

ثالثا: والاتحاد والتقارب بين التفسير والتأويل عند بعض المفسرين يتضح القول بان التفسير للمعنى الظاهر من الآيات القرآنية، والتأويل هو ما دل على المعنى الباطن،وان التاويل فيه ترجيح لأحد المعاني المحتملة دون القطع والشهادة على الله

تعالى بانه إرادة من كلامه، وفي التأويل قدر من الاجتهاد إلا انه مبني على شـــواهد وأدلة معتبرة كافية ولهذا فأنه مقصور على أهل العلم ومجتهدي الأمة.

رابعا: وللتأويل أنماط يختلف عنها التفسير، ومن هذه الأنماط، نمط التأويل المتكلف البعيد عن الظاهر ومنطق العقل والشرع، ومنه نمط تأويل الصوفية في المعرفـــة والتـــذوق الذي لايتذوقها إلا من وصل قطع درجات من القرب، ومنها نمط تأويل الباطنية الذي تفرع منه التأويل الفلسفي العقلي فخرجت منها المجسمة والمشبهة وغيرهم، وكذا تفرع منها نمط المذهبي في تأويل النصوص القرآنية بما يوافق رأي المذهب في ذلك.

هوامش البحث

(١) هود/١.

(٢) أخرجه احمد في مسنده ٩١/١٥، والترمذي، ١٨٥/٥.

(٣) مباحث في علم التفسير، د.عبد الستار حامد، ص٢٩.

(٤) الإتقان، ٢/ ١٧٥.

(٥) تفسير الكشاف، ١٩/١.

(٦) النساء/٨٣.

(٧) رواه البخاري في صحيحه، ٢٣٦/٦٢.

(٨) الإتقان، ١٧٥/٢.

(٩) مباحث في علم التفسير، د.عبد الستار حامد، ص٣٥-٣٦.

(١٠) التفسير والمفسرون للذهبي، ١٣/١.

(١١) الفرقان/٣٣.

(١٢) لسان العرب، مادة (فسر)، ٣٦١/٦.

(١٣) القاموس المحيط، مادة (أول)، ٣٣/١٣-٣٤.

(١٤) الأعراف/ ٥٣.

(١٥) البرهان في علوم القران، الزركشي، ٢٤٧/١.

(١٦) الكهف/٨٢.

(١٧) حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، ٧/١.

(١٨) البحر المحيط، ١٠/١.

(١٩) تاريخ التفسير، للقيسي، ص٥٣.

(٢٠) البرهان في علوم القران، للزركشي، ١٣/١.

(٢١) المستصفى، للإمام الغزالي، ١٥٧/١-١٥٨.

(٢٢) تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، ١٥٤/٨.

(٢٣) ينظر: التفسير والمفسرون، للذهبي، ١٧/١.

(٢٤) ينظر: الفكر الإسلامي، للحربي، ص١٤.

(٢٥) ينظر: التفسير والمفسرون، للذهبي، ١٧/١-١٨.

(٢٦) البرهان، ١٤٩/٢.

(٢٧) الإتقان، للسيوطي١٧٣/٢، والتفسير والمفسرون للذهبي، ٩/١.

(٢٨) التفسير والمفسرون، الذهبي، ٩/١.

(٢٩) التأويل الباطني للقران الكريم، للكبيسي، ص٩.

(٣٠) التفسير والمفسرون، للذهبي، ١٧، ١.

(٣١) الأعراف/١٨٧.

(٣٢) التأويل الباطني للقران الكريم، للكبيسي، ص١٠.

(٣٣) الإتقان، ١٦٧/٤.

(٣٤) البرهان، ١٦٧/٢.

(٣٥) الفكر الإسلامي، ص١٧.

(٣٦) ينظر تفسيرالطبري، ١٦١/٣.

(٣٧) المصدر نفسه، ٩١/٦.

(٣٨) المصدر السابق، ٣٨٩/٩.

(٣٩) الفكر الإسلامي، ص١٧.

(٤٠) التفسير في نهج البلاغة، للزيدي، ص٢١.

(٤١) الطبقات الكبرى، ٢٣٧/٢، الإصابة في تمييز الصحابة، للعسقلاني، ١٣٤/٤.

(٤٢) فتح الباري لشرح صحيح البخاري، للعسقلاني، ٢٢٥/١.

(٤٣) غرائب القران ورغائب الفرقان، للنيسابوري، ٥٦/١، مناهج المفسرين، محي هلال سرحان، ص١٠٦.

(٤٤) تهذيب التهذيب، ٤٣/١.

(٤٥) مناهل العرفان، للزرقاني، ٤٧٣/١.

(٤٦) النصر/١.

(٤٧) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ٥١٩/٨، منقول من التفسير والمفسرون، ٦١/١.

(٤٨) تفسير الطبري، ٣٣٣/٣.

(٤٩) المائدة/٣.

(٥٠) روح المعاني، للالوسي، ٦٠/٦، التفسير والمفسرون، ٦٠/١، القاسمي ٥٣/١.

(٥١) البقرة/٢٦٦.

(٥٢) تفسير الطبري، ٤٧/٣، التفسير والمفسرون، ٧٠/١، تطوير التفسير، د.محسن عبد الحميد، ص٥٤.

(٥٣) دراسات في التفسير ورجاله، للجبوري، ص١٨.

(٥٤) الإتقان، ١٨٢/٢، والتفسير والمفسرون، ٢٨٠/١.

(٥٥) التوبة/ ١٠٣.

(٥٦) الجامع للإحكام القران، للقرطبي، ٢٥٠/٨.

(٥٧) دراسات في أصول تفسير القران، ص٦٩.

(٥٨) مناهل العرفان في علوم القران، للرزقاني، ٥٢٩/١.

(٥٩) البرهان في علوم القران، للزركشي، ١٦٨/٢.

(٦٠) البقرة/١٤٤.

(٦١) التفسير الكبير، للرازي، ١٢٦/٤.

(٦٢) البقرة/١٧٣.

(٦٣) تفسير القرطبي، ٢١٧/٢.

(٦٤) البقرة/١٤٣.

(٦٥) الطبري، ١٨/٢.

(٦٦) دراسات في اصول التفسير، ص٦٩.

(٦٧) محمد/٢٤.

(٦٨) احياء علوم الدين، للغزالي، ١/٢٩٠.

(٦٩) الحج/١١.

(٧٠) البقرة/٢٥٥.

(٧١) الطبري، ٣/٨٠٧.

(٧٢) الماوردي، ٣/٦٩.

(٧٣) القرطبي، ١/٣٣.

(٧٤) احياء علوم الدين، للغزالي، ٢/٢٩٨.

(٧٥) الاسراء/٥٩.

(٧٦) التفسير والمفسرون، للذهبي، ٤/٢٥٦.

(٧٧) الاعراف/٣٣.

(٧٨) الاسراء/٣٦.

(٧٩) النحل/٤٤.

(٨٠) سنن الترمذي، باب التفسير، ٢/١٥٧.

(٨١) القرطبي، ١/٣٥.

(٨٢) ابن عاشور، ٢/١٦٣.

(٨٣) تطور تفسير القران، ص١٦١.

(٨٤) مناهل العرفان في علوم القران، ٤/٥٤٦.

(٨٥) احياء العلوم الدين، ٤/٥٦.

(٨٦) البرهان في علوم القران، ٢/١٥٣.

(٨٧) مناهج المفسرين، ص٢٢٢-٢٢٩.

(٨٨) تفسير القاسمي، ١/٦٩.

(٨٩) مباحث في علم التفسير، د.عبدالستار حامد، ص١٨٢، التفسير والمفسرون، ٢/٤٣.

(٩٠) تطور التفسير، ص١٧٢-٢٠٣.

(٩١) المصدر نفسه.

(٩٢) الانعام/٧٦.

(٩٣) التفسير الكبير للرازي، ٧٥/١٣.

(٩٤) الاتقان في علوم القران، ١٨٣/٢.

المصادر

القرآن الكريم.

١- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ط٣، مصر، ١٩٥١م.

٢- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت- لبنان.

٣- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ط١، مطبعة السعادة.

٤- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، ط١، مصر، ١٩٥٧م.

٥- تأريخ التفسير، قاسم القيسي، المجمع العلمي العراقي، ١٩٦٦م.

٦- التأويل الباطني للقران الكريم، د.خليل رجب حمدان الكبيسي، ١٩٩٠م.

٧- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار التونسية للنشر، ١٩٧٣م.

٨- تطور تفسير القرآن، محسن عبدالحميد، مديرية دار الكتب، جامعة الموصل.

٩- التفسير في نهج البلاغة، كاصد ياسر الزيدي، مطبعة سلمان الاعظمي، بغداد، ١٩٧١م.

١٠- تفسير القاسمي، محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ج١، مصر، ١٩١٤م.

١١- تفسير القران الكريم، محمد رشيد رضا، أصدرتها دار المعارف، مصر.

١٢- التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، ط١، مصر، ١٩٣٨م.

١٣- التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، دار القلم، ط٢، بيروت- لبنان، ١٩٧٦م.

١٤- تفسير الماوردي (النكت والعيون)، أبي الحسن علي ابن حبيب الماوردي البصري، حققه خضر محمد خضر. راجعه: د.عبدالستار ابو غده، ١٩٨٢م.

١٥- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ط١، مطبعة دار المعارف الاسلامية.

١٦- الجامع لأحكام القران، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، ط٢، بيروت، ١٩٦٦م.

١٧- حاشية الشهاب المسماة عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضـــاوي، دار بيروت.
١٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، لبنان.
١٩- دراسات في أصول تفسير القران، د. محسن عبد الحميد، ط١.
٢٠- دراسات في التفسير ورجاله، ابو اليقظان، عطية الجبوري، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة.
٢١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين الالوسي، مصر.
٢٢- سنن الترمذي، باب التفسير، ط١، الكويت، ١٩٨٢م.
٢٣- الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨م.
٢٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: فؤاد عبـــدالباقي، بيروت، ١٩٨٩م.
٢٥- الفكر الاسلامي، د.عبدالرزاق، احمد الحربي، جامعة بغداد، ١٩٩٨م.
٢٦- القاموس المحيط، الفيروز آبادي، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨م.
٢٧- لسان العرب لابن منظور، الدار المصرية، المؤسسة المصرية العامة.
٢٨- مناهج المفسرين، د.مساعد مسلم آل جعفر ومحيي هلال الســرحان، دار المعرفـــة، ط١، ١٩٨٠م.
٢٩- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقـــاني، دار احيـــاء الكتـــب العربية، ط٨.